

إجازة بناء

رقم ٨٨٣٠١

التاريخ ١١/ ٩٢ / ١٩٩٩ م

- ١ - اسم طالب الإجازة ولقبه بارعام
 - ٢ - اسم معهد البناء (مؤقت)
 - ٣ - اسم الاستشاري المتمهد بالإشراف د. م. م. م.
 - ٤ - المنطقة ٣١
 - ٥ - رقم القطعة ملك رقم ١٦٣ منحة رقم ٦٤٤ مساحتها ١٠٠
 - ٦ - عدد الطوابق المراد تشييدها ١
 - ٧ - مساحة البناء ص. ك. م. م.
 - ٨ - وصف البناء المراد تشييده بارعام مؤقت وص. ك. م. م.
- المعدة (بارعام)

التعليمات والشروط الواجب اتباعها :

- ١ - تكون الرخصة سارية المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ صدورهما ويجوز تجديدها لمدة ماثلة إذا لم يتعارض التجديد مع متطلبات التخطيط ويعتبر الترخيص لاغياً إذا لم يشرع في تنفيذ الأعمال المرخص بها خلال مدة سريانه .
- ٢ - على المالك والمقاول ومهندس المشرف (إن وجد) أن يتسما الحدود الخاصة بالقطعة قبل المباشرة في البناء من مساح البلدية المختصة وهما المسئولان مسئولية كاملة عن صحة هذه الحدود والارتفاعات وعن التقيد بها أثناء التنفيذ .
- ٣ - على المقاول والمهندس المشرف (إن وجد) قبل صب شيناج الطابق الأرضي والسور مباشرة مراجعة المسئولين في البلدية لتدقيق المناسيب والتأكد من صحتها بالنسبة لمنسوب الشارع والرصيف .
- ٤ - على المقاول ومهندس (إن وجد) أن يتقيدا أثناء التنفيذ بالمخططات الخاصة بالتعديلات الكهربائية والهاتفية والتعديلات الصحية ، وكذا الاشتراطات المتعلقة بالمجارى الصحية وكذلك الالتزام بكافة ما تقتضيه القوانين واللوائح والأنظمة المقررة وقانون الدفاع المدني .
- ٥ - يشترط أن يكون البناء مطابقاً للخرائط والمقاطع والواجهات والارتفاعات المبينة عليها ، وتعتبر الرسومات وغيرها من الملحقات المرفقة بالترخيص مكمله وجزء لا يتجزأ منه .
- ٦ - يجب أن تحفظ هذه مع جميع الخرائط والرسومات والملحقات في موقع العمل حيث تنفذ الإنشاءات وأن تقدم لموظف البلدية عند الطلب .
- ٧ - يكون المقاول والمهندس مسئولين عن تدقيق الخرائط الإنشائية وسلامة التصميم وتنفيذ الإنشاءات على الوجه الأكمل ولا تتحمل البلدية أية مسئولية عن أي خطأ منهم في هذا الشأن ، وقيام البلدية من جانبها بالتدقيق لا يخلى المالك من كامل المسئولية .
- ٨ - يجوز للبلدية بقرار مسبب إلغاء التراخيص السابق منحها أو تعديلها بما يتفق والتعديل الجديد بشرط ألا يكون المالك قد شرع في القيام بالأعمال المرخص بها .
- ٩ - يجب إزالة الانقاض الناتجة عن البناء خلال أسبوع من انتهاء العمل

تم استيفاء رسم إجازة البناء البالغ قدرها ١٠٠٠ درهم
 بموجب الوصل رقم ٣١٠٤١١ بتاريخ ١١/ ١١/ ٩٩
 نوافق على إصدار إجازة البناء على أن تراعى كل التوصيات المطلوبة

توقيع المهندس د. م. م. م.
 حساب البلدية د. م. م. م.

بلدية الشارقة

Sharjah Municipality

Date :

التاريخ : ١٩٧٧/٣/٢٤

Ref :

المرجع : ب ش ٨ / ٣ / ٢٣ ر ص

تصريح بنسائه

بينسائه

يصرح للسيد /

فيللتين (طابق ارضي) في قطعة الارض الممنوحة له في منطقة

ام خنور .

بطلبي عبيد حميد

مدير بلدية الشارقة

١٧١٧ / ٧٧